نحن عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلسا الاعيان والنواب
نصادق على القانون الآتي ونأمر باصداره
واضافته الى قوانين الدولة :-

قانون رقم (١٥) لسنة ٢٠٢٣
قانون معدل لقانون اصول المحاكمات الشرعية

المادة ١- يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون اصول المحاكمات الشرعية لسنة ٢٠٢٣) ويقرأ مع القانون رقم (٣١) لسنة ١٩٥٩ المشار اليه فيما يلي بالقانون الأصلي وما طرأ عليه من تعديل قانونا واحدا ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٢- يعدل القانون الأصلي بإضافة المادة (١١) مكرر إليه بالنص التالي:-

المادة (١١مكرر):-

على الرغم مما ورد في هذا القانون وفي أي تشريع آخر:-

أ- يجوز تقديم الدعاوى والطلبات والطعون وتسجيلها وقيدها ودفع الرسوم وتقديم اللوائح وتقارير الخبرة والتحكيم والبينات الخطية وسائر الأوراق القضائية وإجراء التبليغات والمخاطبات والإنابات والمحاكمات بما في ذلك تحليف الأيمان وسماع الشهود والخبراء دون المساس بحق المناقشة بالوسائل الإلكترونية والتقنيات الحديثة.

ب- يجوز للمحكمة استخدام الوسائل الإلكترونية والتقنيات الحديثة في سماع الإقرارات وأقوال ذوي العلاقة وإجراء وتوثيق العقود والاتفاقيات والتصرفات.

ج- يجوز للنيابة العامة الشرعية استخدام الوسائل الإلكترونية والتقنيات الحديثة في جميع أعمالها بما في ذلك تلقي الطلبات والبلاغات وإجراء التحقيقات.

د- يجوز لمكاتب الإصلاح والوساطة والتوفيق الأسري استخدام الوسائل الإلكترونية والتقنيات الحديثة في جميع أعمالها بما في ذلك إجراء التبليغات وعقد جلسات الإصلاح والإرشاد وتنظيم الاتفاقيات.

هـ - تطبق الاحكام الواردة في الفقرتين (أ) و (ب) من هذه المادة على الدعاوى والإجراءات لدى محاكم التنفيذ.

و- يكون للنسخ المستخرجة من البيانات والمعلومات والوثائق مما تم حفظه إلكترونيا لدى دائرة قاضي القضاة او المحاكم بعد ختمها بالخاتم الرسمي وتوقيعها من الجهة المختصة حجية السند الأصلي.

ز- تحدد احكام وشروط وإجراءات استعمال الوسائل الالكترونية والتقنيات الحديثة وتخزين البيانات والمعلومات والوثائق بمقتضى نظام يصدر لهذه الغاية .

المادة٣- تعدل المادة (٨٤) من القانون الأصلي على النحو التالي:-

أولا: بإضافة عبارة (المحكمين و) بعد كلمة (انتخاب) الواردة في الفقرة (أ) منها.

ثانيا: بإضافة عبارة (والتحكيم) بعد عبارة (الكشف والخبرة) الواردة في الفقرة (ب) منها، واضافة عبارة (او المحكم) بعد عبارة (مهمة الخبير) الواردة في الفقرة ذاتها .

ثالثا: بإضافة عبارة (او المحكمين) بعد عبارة (انتخاب الخبراء) الواردة في الفقرة (ج) منها.

رابعا: بإضافة الفقرة (هـ) إليها بالنص التالي:-

هـ - مع مراعاة قانون الأحوال الشخصية، تنظم شؤون الخبرة والتحكيم لدى المحاكم الشرعية بمقتضى نظام يصدر لهذه الغاية.

المادة٤- تعدل الفقرة (أ) من المادة (١٤٣) من القانون الأصلي بإلغاء البند (٤) منها.

المادة ٥- يلغى نص الفقرة (ب) من المادة (١٧٣) من القانون الأصلي ويستعاض عنه بالنص التالي:-

ب-١- للمدعي العام الشرعي عند وجود خطر يخشى منه على المحضون أو في حال تعذر تسليمه لحاضنه او لمن تعين عليه ضمه اليه لأي سبب من الأسباب ان يصدر قرار بضم القاصر الى ثقة او إلى جهة رسمية مختصة لايوائه ورعايته وبما يحفظ القاصر ويحقق مصلحته.

٢- على المدعي العام الشرعي ان يتقدم الى المحكمة بدعوى ضم خلال خمسة أيام من تاريخ اصدار قراره المنصوص عليه في البند(١) من هذه الفقرة، وتنظر المحكمة في القرار الصادر عن المدعي العام الشرعي.

المادة٦- تعدل الفقرة (أ) من المادة (١٧٦) من القانون الأصلي بإضافة البند (٥) اليها بالنص التالي:-

٥- الحضانة والضم.

المادة ٧- تعدل الفقرة (ج) من المادة (١٧٩) من القانون الأصلي بإلغاء عبارة (الفقرتين (أ) و (ب)) الواردة فيها والاستعاضة عنها بعبارة (الفقرة(ب)) وبإلغاء كلمة (بعد) الواردة فيها والاستعاضة عنها بكلمة (دون).

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية وشؤون المغتربين
أيمن حسين عبدالله الصفدي

نائب رئيس الوزراء ووزير الإدارة المحلية
توفيق محمود حسين كريشان

رئيس الوزراء ووزير الدفاع
الدكتور بشر هاني محمد الخصاونة

وزير الشؤون السياسية والبرلمانية
المهندس وجيه طيب عبدالله عزايزه

وزير المياه والري
محمد جميل موسى النجار

نائب رئيس الوزراء للشؤون الاقتصادية ووزير دولة لتحديث القطاع العام
ناصر سلطان حمزة الشريدة

وزير العدل
الدكتور احمد نوري محمد الزيادات

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
الدكتور ابراهيم مشهور حديثة الجازي

وزير الأشغال العامة والإسكان ووزير النقل
المهندس أحمد ماهر حمدي توفيق ابو السمن

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور عزمي محمود مفلح محافظة

وزير الطاقة والثروة المعدنية
الدكتور صالح علي حامد الخرابشة

وزير الزراعة
المهندس خالد موسى شحادة الحنيفات

وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية
الدكتور محمد احمد مسلم الخلايلة

وزير المالية
الدكتور محمد محمود حسين العسعس

وزير السياحة والآثار
مكرم مصطفى عبدالكريم القيسي

وزير الداخلية
مازن عبدالله هلال الفرايه

وزير الاقتصاد الرقمي والريادة
احمد قاسم ذيب الهناندة

وزير الشباب
محمد سلامة فارس سليمان النابلسي

وزير الاتصال الحكومي
فيصل يوسف عوض الشبول

وزير الصناعة والتجارة والتموين ووزير العمل
يوسف محمود علي الشمالي

وزير الصحة
الدكتور فراس إبراهيم ارشيد الهواري

وزير البيئة
الدكتور معاوية خالد محمد الردايده

وزير التنمية الاجتماعية
وفاء سعيد يعقوب بني مصطفى

وزير الثقافة
هيفاء يوسف فضل حجار النجار

وزير التخطيط والتعاون الدولي
زينة زيد رشاد طوقان

وزير دولة للشؤون القانونية
الدكتورة نانسي احمد ابراهيم نمروقة

وزير الاستثمار
خلود محمد هاشم السقاف

****

*****

**